

الجمهورية اللبنانية  
وزارة التربية والتعليم العالي  
المديرية العامة للتعليم العالي  
المدير العام

رقم الصادر: ٥٥ / ٥٥

بيروت في: 11 FEB 2025

جانب جامعة المعارف،

**الموضوع:** الترخيص باستحداث برامج ماجستير في الإختصاصات التابعة لـ "كلية إدارة الأعمال" و "كلية الإعلام والفنون" و "كلية الأديان والعلوم الإنسانية" في جامعة المعارف.  
**المرجع:** المرسوم رقم ١٨ تاريخ ٢٠٢٥/١/٢٠.

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المذكورين اعلاه،

نودعكم ربطاً" نسخة عن المرسوم رقم ١٨ تاريخ ٢٠٢٥/١/٢٠ القاضي بالترخيص باستحداث برامج ماجستير في الإختصاصات التابعة لـ "كلية إدارة الأعمال" و "كلية الإعلام والفنون" و "كلية الأديان والعلوم الإنسانية" في جامعة المعارف.

د.مازن الخطيب

مكلفاً متابعة شؤون إدارة  
المديرية العامة للتعليم العالي

## مرسوم رقم ١٨

الترخيص باستحداث برامج ماجستير في الاختصاصات التابعة لـ "كلية إدارة الأعمال" و "كلية الإعلام والفنون" و "كلية الأديان والعلوم الإنسانية" في جامعة المعارف

### إت رئيس الجمهورية

#### بناء على الدستور

بناءً على القانون رقم ٢٨٥ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠ (الأحكام العامة للتعليم العالي وتنظيم التعليم العالي الخاص)،  
بناءً على المرسوم رقم ٩٢٧٤ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٥ (تحديد الشروط والمواصفات والمعايير المطلوبة للترخيص بإنشاء مؤسسة خاصة للتعليم العالي أو باستحداث كلية أو معهد في مؤسسة قائمة)،  
بناءً على المرسوم رقم ٢١٧٦ تاريخ ٢٠١٨/١/١٢ (الآليات الخاصة بالترخيص وبمنح الإذن بمباشرة التدريس والاعتراف وتجديد الاعتراف بالشهادات في مؤسسات التعليم العالي الخاص)،  
بناءً على المرسوم رقم ٧٢٦٥ تاريخ ٢٠١١/١٢/٢٢ (الترخيص بإنشاء جامعة المعارف)،  
بناءً على توصية مجلس التعليم العالي في الجلسة رقم ٢٠٢٤/٨ تاريخ ٢٠٢٤/١١/١٢ وعلى توصية اللجنة الفنية الأكاديمية في الجلسة رقم ٢٠٢٤/١٨ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٦ والجلسة رقم ٢٠٢٤/١٩ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/١٣،

بناءً على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء في جلسته رقم ٣١ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٤،

#### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يرخص لجامعة المعارف باستحداث برامج ماجستير في عدد من كليات جامعة المعارف:

وفق الآتي:

- ١- كلية إدارة الأعمال:
  - إدارة أعمال (ماجستير تخصصي)
  - إدارة أعمال (ماجستير تنفيذي)
  - إدارة وتطوير الموارد البشرية
  - إدارة تكنولوجيا المعلومات
  - إدارة المشاريع
  - ريادة الأعمال والقيادة وإدارة المؤسسات العائلية
- ٢- كلية الإعلام والفنون:
  - الإدارة الإعلامية والاتصال المؤسسي
  - الإعلام والتواصل
  - الملتيميديا والمنصات الرقمية
  - التصميم الغرافيكي والواقع الافتراضي
- ٣- كلية الأديان والعلوم الإنسانية:
  - علم الاجتماع
  - الفلسفة
  - الترحمة
  - الأديان المقارنة
  - علوم القرآن والحديث

**المادة الثانية:** تمنع المؤسسة من المباشرة بالتدريس قبل تنفيذ تعهداتها لجهة توفير المختبرات والمباني والهيئة التعليمية المناسبة، ولجهة تأمين المستلزمات الأكاديمية والمادية والمالية كافة، وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٨٥ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠ والأنظمة النافذة ذات الصلة، ليُصار لاحقاً إلى إصدار قرار الإذن بمباشرة التدريس في الاختصاص المذكور وفق الآليات القانونية المرعية الإجراء.


**المادة الثالثة:** يُعتبر الترخيص مُلغى حكماً حال قيام المؤسسة بإلحاق طلاب في البرنامج المذكور في المادة الأولى من هذا المرسوم قبل صدور قرار الإذن بمباشرة التدريس، وتُتخذ بشأنها الإجراءات القانونية وصولاً إلى سحب الترخيص الخاص بالكلية.

**المادة الرابعة:** ينشر هذا المرسوم ويُبلغ حيث تدعو الحاجة، ويعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية./.

بعيدا في ٢٠ كانون الثاني ٢٠٢٥  
الامضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء  
الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير التربية والتعليم العالي  
الامضاء: عباس الحلبي



١٢٥١٤  
٤٤/٢٥٥٩

المديرة العامة للتعليم العالي مع

كامل ملك المعاملة

